

7605- حكم التوسع في الكذب على الزوجة وهل يكون في ما زاد عن حقها أم يشمل حقوقها الواجبة؟

صالح الفوزان

هذا فضيلة الشيخ ما ذكرتموه من النوع الثالث من الكذب كذب على الزوجة. ايه. يحتاج للحقيقة بيانا مستقلا لأن بعض الأزواج بعض حوله وفرخ. ما يزال يحدد زوجته كذبا يظنه في سعة هل هذا كذلك؟ اذا كان هذا يرثيها ويحسن العشرة معها فلا بأس به. مهما كذبت بس بشرط انه لا يظلمها - [00:00:00](#)

ويبيخس شيء من حقها وإنما يعدها أنه سيعمل كذا ويعمل كذا شيئا زائدا عن حقها أما حقها فلا بد منه لابد من القيام بحقها الزوجية. نعم. كان لا يذكر لها مثلا من انسه وارتياحه في الخارج حتى يطيب نفسه فيقول له انه لم يتعشى او لم يكن مجلس طيب وهو ليس كذلك. لانه لا يريد ان يتترك - [00:00:20](#)

وحدها ثم يقول اني كنت في مجلس انس وعشاء وصحبة هل هذا من كذب مباح له؟ كان يقول انا لا انس الا معك ولا احب الله الطعام الذي تصنعينه والى اخر ما يقول لها لاجل ان يشجعها وان يرغبها في حسن العشرة معه. الحمد لله - [00:00:40](#) - [00:01:00](#)